

## الدر المختار

وشرعا ( هي الطعام والكسوة والسكنى ) وعرفا هي الطعام ( ونفقة الغير تجب على الغير  
بأسباب ثلاثة زوجية وقرابة وملك ) بدأ بالأول لمناسبة ما مر أو لأنها أصل الولد ( فتجب  
للزوجة ) بنكاح صحيح فلو بان فساده أو بطلاقه رجع بما أخذته من النفقة .  
بحر ( على زوجها ) لأنها جزاء الاحتباس وكل محبوس لمنفعة غيره يلزمه نفقته